



قرار وزاري رقم (257) لسنة 2014م بشأن إعادة تشكيل لجنة تنظيم الصيد بإمارة رأس الخيمة

وزير البيئة والمياه،

بعد الاطلاع على القانون الاتحادي رقم (1) لسنة 1972م في شأن اختصاصات الوزارات وصلاحيات الوزراء والقوانين المعدلة له.
وعلى القانون الاتحادي رقم (23) لسنة 1999م في شأن استغلال وحماية وتنمية الثروات المائية الحية في دولة الإمارات العربية المتحدة ولائحته التنفيذية،
وعلى قرار مجلس الوزراء رقم (27) لسنة 2013 بشأن الهيكل التنظيمي لوزارة البيئة والمياه،
وعلى القرار الوزاري رقم (80) لسنة 2011 بشأن إعادة تشكيل لجنة تنظيم الصيد بإمارة رأس الخيمة،
وبناء على الكتاب الوارد للوزارة من مكتب سمو حاكم رأس الخيمة رقم ز/2014/107/3 بتاريخ 2014/4/29م بإضافة عضو إلى لجنة تنظيم الصيد في إمارة رأس الخيمة.
وبناء على مقتضيات المصلحة العامة،

قرر:

المادة الأولى

يعاد تشكيل لجنة تنظيم الصيد في إمارة رأس الخيمة على النحو التالي:

| م | الاسم | الجهة | الصفة |
|----|-------------------------------------|---|---------------|
| 1 | سعادة / عبدالله خلفان محمد الشريقي | ممثل عن حكومة رأس الخيمة | رئيساً |
| 2 | سعادة / سلطان عبدالله سلطان علوان | ممثل عن وزارة البيئة والمياه | نائباً للرئيس |
| 3 | مجموعة حرس السواحل/السرب الثاني | ممثل مجموعة حرس السواحل | عضواً |
| 4 | السيد / خليفه سيف خليفه المهيري | ممثل عن جمعية رأس الخيمة التعاونية لصيادي الأسماك | عضواً |
| 5 | السيد/ عبد الرحمن جاسم احمد الزعابي | عن صيادي إمارة رأس الخيمة | عضواً |
| 6 | السيد / علي عبدالله سعيد سباع | عن صيادي إمارة رأس الخيمة | عضواً |
| 7 | السيد/ يوسف محمد إبراهيم المزروعي | عن صيادي إمارة رأس الخيمة | عضواً |
| 8 | السيد خليفة محمد خليفة بطي | عن صيادي إمارة رأس الخيمة | عضواً |
| 9 | السيد/ عبدالله محمد سليمان الشحي | عن صيادي إمارة رأس الخيمة | عضواً |
| 10 | السيد/ حسن عبدالله حسون الشحي | عن صيادي إمارة رأس الخيمة | عضواً |
| 11 | الدكتور/ إبراهيم عبدالله الجمالي | ممثل عن وزارة البيئة والمياه | عضواً ومقرراً |



المادة الثانية

يعمل بهذا القرار اعتباراً من تاريخ صدوره ، ويلغى كل ما يخالفه أو يتعارض معه من قرارات سابقة ، وينشر في الجريدة الرسمية.

د. راشد أحمد بن فهد
وزير البيئة والمياه



صدر في : 14 رجب 1435 هـ
الموافق : 13 مايو 2014 م.